٥ ـ باب الحج

٣٤ ـ حديث:

أخرج مسلم والنسائي وابن ماجه[١] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة[٢] سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بأمر[٣] فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه.**

٣٤ ـ سبب وروده:

أخرج ابن حبان عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ خطب فقال: أيها[٤] الناس إن الله عزَّ وجلَّ قد افترض[٥] عليكم الحجَّ. فقام رجل[٦] فقال: أكلّ عام يا رسول الله؟ فسكت عنه حتى أعادها ثلاث مرات. قال: لو قلت نعم لوجبت! ولو وجبت ما قمتم بها، ذروني ما تركتكم، فإنما هلك الذين قبلكم[٧] بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء

---

(١) مسلم: في الحج باب (فرض الحج مرة في العمر) بلفظه ج ٣: ٤٨١.
والنسائي: في الحج في باب (وجوب الحج) نحوه ج ٥: ١١٠.
وابن ماجه: في المقدمة باب (اتباع سنة رسول الله ﷺ) نحوه ج ١: ٣ الحديث ٢.

(٢) وعلى حاشية (ر) عند كلمة (بكثرة):
قيل: المراد به التنطع في المسائل والإكثار من السؤال عما لا يقع ولا تدعو إليه الحاجة، وقيل: المراد سؤال الناس أموالهم وما في أيديهم، وقيل: المراد كثرة سؤال الناس عن حالهم وتفاصيل أمرهم. انتهى برماوي.

(٣) في (ب): (بشيء).

(٤) في (س): (يا أيها).

(٥) في (ب): (فرض).

(٦) الرجل السائل هو الأقرع بن حابس. (مسلم ج ٣: ٤٨٢).

(٧) في (ب): (من قبلكم).

فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم.

٣٥ ـ حديث:

أخرج البخاري ومسلم[١] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام.**

٣٥ ـ سبب وروده:

قال عبد الرزاق في المصنف[٢] عن إبراهيم بن يزيد عن عطاء[٣] بن أبي رباح قال: جاء الشريد[٤] إلى رسول الله ﷺ يوم الفتح فقال: يا رسول الله إني نذرت إن فتح الله[٥] عليك مكة أن أصلي في بيت القدس، فقال النبي ﷺ وسلم: هاهنا[٦] فصل، ثم عاد فقال مثل[٧] مقالته هذه ثلاث مرات، والنبي ﷺ يقول: هاهنا فصل[٨]، ثم قال له[٩] في الرابعة: اذهب فوالذي نفسي بيده لو صليت هاهنا لأجزأ عنك، ثم قال: صلاة في هذا[١٠] المسجد أفضل من مائة ألف صلاة.

وأخرج أحمد[١١] عن الأرقم بن أبي ..... =

---

(١) البخاري: في التطوع في باب (فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة) بلفظه ج ٢: ٧٦. ومسلم: في الحج باب (فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة) بلفظه ج ٣: ٥٣٧.

(٢) في (س): (المعتمد).

(٣) في (س): سقط (عن عطاء).

(٤) الشريد: هو الشريد بن سويد الثقفي، وفي (س): سقطت كلمة (الشريد).

(٥) في (ب): (إن فتح الله)، وفي باقي النسخ: (إن الله فتح).

(٦) في (ب): (هاهنا)، وفي (س): (هاهنا فصلي).

(٧) في (ر): (ثم أعادها مثل).

(٨) في (س): (فصلي).

(٩) في (ر): سقط (له).

(١٠) في (ب): سقط (هذا).

(١١) لم يروه أحمد عن الأرقم، ولكن عند أحمد أحاديث تؤيد المعنى:

لم يروه أحمد عن الأرقم، ولكن عند أحمد أحاديث تؤيد المعنى:

ـ روى أحمد عن عبد الله بن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام أفضل من =

الأرقم[١] أنه جاء إلى النبي[٢] ﷺ فسلم عليه. فقال: أين تريد؟ فقال: أردت يا رسول الله ها هنا، فأومأ بيده[٣] إلى حيز بيت المقدس. قال: ما يخرجك[٤] إليه أتجارة[٥]؟ قال: قلت: لا ولكن أردت الصلاة فيه. قال: فإن صلاة هنا وأومأ بيده إلى مكة خير من ألف صلاة هنا وأومأ بيده إلى الشام.

٣٦ ـ حديث:

أخرج ابن أبي شيبة عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **المدينة كالكير تنصع طيبها وتنفي خبثها**[٦].

٣٦ ـ سبب وروده:

أخرج أحمد والبخاري ومسلم[٧] عن جابر قال: جاء إلى رسول الله ﷺ [رجل من الأعراب][٨] فأسلم فبايعه على الهجرة، فلم يلبث أن حُمَّ فجاء

= مائة صلاة في هذا. (ج ٤: ٥).
ـ وعنه أيضاً عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: صلاة في مسجدي أفضل من ألفي صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام. (ج ٢: ١٦).
ـ وعنه أيضاً عن ابن عمر: من ألف. (ج ٢: ٦٨).
ـ وعنه أيضاً عن ابن عمر: صلاة في غيره إلا المسجد الحرام. (ج ٢: ١٠٢).

(١) في (ب): حذف (بن أبي الأرقم).
(٢) في (ب): (إلى رسول الله).
(٣) في (ب): سقط (بيده).
(٤) في (ر): (ما يخرجن).
(٥) في (ظه) و(س): (التجارة).
(٦) تنصع: تخلص وتظهر، تنفي: تخرجه عنها وهو من النفي الإبعاد عن البلد.
(٧) أحمد: نحوه عن جابر ج ٣: ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٦٥، ٣٨٥، ٣٩٢.
والبخاري: في فضائل المدينة في باب (المدينة تنفي الخبث) نحوه ج ٣: ٢٩. وفي الأحكام في باب (بيعة الأعراب) نحوه ج ٩: ٩٨.
وباب (من بايع ثم استقال البيعة) نحوه ج ٩: ٩٨.
وباب (من نكث بيعته) نحوه ج ٩: ١٠٠.
وفي الاعتصام في باب (ما ذكر النبي ﷺ على اتفاق أهل العلم) نحوه ج ٩: ١٢٧.
ومسلم: في الحج باب (المدينة تنفي شرارها) نحوه ج ٣: ٥٣٠.
(٨) ما بين القوسين زيادة في باقي النسخ، وفي (ر): (جاء رجل من الأعراب إلى رسول...).

إلى النبي ﷺ فقال: أقلني[١]. قال: لا. قال: ففر[٢]. قال النبي ﷺ: المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها.

سبب ثان: أخرج أحمد والبخاري ومسلم[٣] عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ خرج إلى أُحُد[٤] فرجع ناس خرجوا معه، فكان أصحاب رسول الله ﷺ فيهم فرقتين[٥]، فرقة تقول: نقتلهم[٦]، وفرقة تقول: لا. فأنزل الله عز وجل: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾[٧] فقال رسول الله ﷺ: إنها طيبة وإنها[٨] تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة.

---

(١) أقلني: الإقالة: الفسخ بالبيعة والعهد.

(٢) في (ب) و(ظه): (قال ففر) وهي رواية أحمد. وفي (ظ) و(ر) و(س): (قال لا تفر).

(٣) أحمد بلفظه عن زيد بن ثابت ج ٥: ١٨٤.
والبخاري: في فضائل المدينة في باب (المدينة تنفي الخبث) نحوه ج ٣: ٢٩.
وفي المغازي في باب (غزوة أحد) نحوه ج ٥: ١٢٢.
وفي تفسير سورة النساء في باب ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾ نحوه ج: ٦: ٥٩.
ومسلم: في الحج باب (المدينة تنفي شرارها) نحوه ج ٣: ٥٣٠.

(٤) في (ب): (خرج إلى المدينة).

(٥) في (س): (قريش).

(٦) في (ب): (تقتلهم)، وفي (ظه): (لقتلهم).

(٧) سورة النساء، الآية: ٨٨.

(٨) في (ب): سقط (وإنها).

obeikandl.com